الجلسة السابعة والعشرون

- التاريخ : الإثنين 2 ربيع الثاني 1419 (27 يوليوز 1998)
- الرئاسة : السيد محمد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين.
- التوقيت : ساعة وخمس وخمسون دقيقة ابتداء من الساعة الثانية عشرة وخمس دقيقة زوالا.
- جدول الأعمال :

مشروع قانون رقم 13-98 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.93.16 بتاريخ 29 رمضان 1413 (23 مارس 1993) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت العامة التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد تأهليهم لممارسة مهنة من المهن.

* السيد محمد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين :

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على خير المرسلين

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

نجتمع اليوم في جلسة عمومية لدراسة مشروع قانون رقم (13-98) يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم (1-93-16) بتاريخ 29 رمضان 1413 (23 مارس 93) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد تأهيلهم لممارسة مهنة من المهن.

ويسعد المجلس أن يكون هذا النص من أوائل النصوص التشريعية التي يقرها في بداية ولايته التشريعية الحالية تنفيذاً للتوجيهات الملكية السامية بمناسبة عيد الشباب المجيد والتي ركز فيها جلالته على قضية التشغيل وتأهيل الشباب وأعتبرها القضية الثانية بعد قضية وحدتنا الترابية حيث تطرق حفظه الله بصفة خاصة لهذا المشروع باعتباره وسيلة لفتح المجال لتأهيل عدد كبير من الشباب وإدماجهم في الحياة المهنية ولتعزيز دور المقاولة في التشغيل والتكوين لفائدة حاملي الشهادات.

حضرات السيدات والسادة،

بتوفيق من الله وعونه نشرع الآن في عملنا وأعطي الكلمة للحكومة لتقديم المشروع، الكلمة للسيد وزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني، فليتفضل مشكوراً.

* السيد خالد عليوة وزير التنمية الإجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني :

بسم الله الرحمان الرحيم وصلى الله على المصطفى الكريم

سيدي الرئيس،

السادة المستشارون المحترمون،

السيدة المستشارة المحترمة،

يسعدني هذا اليوم أن أتقدم لأول مرة أمام مجلسكم الموقر لتقديم نص قانوني نعتبره حكومة وشعبا تحت قيادة جلالة الملك نصره الله من النصوص المهمة في المجال الاجتماعي وخاصة في مجال السياسة المتجهة نحو شبابنا ونحو الأجيال الصاعدة.

فكما ذكرتم، سيدي الرئيس، إن هذا النص ليس نصا عاديا، لقد اتخذ طابعا سياسيا قويا حين أعطاه صاحب الجلالة نصره الله المدى البعيد والمهم والإستراتيجي وجعله إطاراً لخطابه السامي يوم 8 يوليوز 1998، حين ركز صاحب الجلالة نصره الله على قضية تشغيل الشباب وخاصة خريجي الجامعات والمدارس حاملي الشهادات واعتبرها كما ذكرتم سيدي الرئيس، بمثابة قضية وطنية ثانية لا تتقدم أمامها سوى قضيتنا الأولى وهي قضية استرجاع حقوقنا المشروعة على أقاليمنا الجنوبية.

فمشروع القانون هذا المعروض عليكم ناقشناه على مستوى لجنة الشؤون الاجتماعية ويسعدني هنا أن أنوه بكافة السادة المستشارين الذين شاركوا معنا في اجتماع هذه اللجنة، بأن الجميع اعتبر بأن هذه المبادرة لا يمكن إلا أن تحظى باهتمام وتوافق الجميع حتى نكون بطبيعة الحال في الخط مع التوجيهات التي رسمها جلالة الملك وحتى نكون كذلك في تجاوب مطلق مع تطلعات شبابنا الذي ينتظر وينتظر منا الكثير.

وإذ ننوه بأعمال هذه اللجنة يسعدني كذلك أن أقول بأن هذا المشروع قد تم كذلك إغناؤه من طرف المستشارين وهو مشروع بطبيعة الحال يهدف أول ما يهدف إليه إلى خلق مناخ تحفيزي وتشجيعي للفاعلين الإقتصاديين المغاربة حتى نرفع من إيقاع خلق مناصب الشغل الخاصة بالشباب حاملي الشهادات.

فكما تعلمون معضلة البطالة في بلادنا لها خاصيتين، عندها طابع من جهة الذي هو طابع يمكن أن نقول بنيوي أي مرتبط بالخصوص بالإيقاع الذي تتحرك به الآلة الإنتاجية في بلادنا وبالإيقاع الذي تتحرك به آليات الإستثمار، فكلما استطعنا أن نتقدم بتراكمنا الإقتصادي ونرفعه إلى مستوى من المستويات المهمة بالنسبة للإستثمار كلما رفعنا من نسبة النمو الإقتصادي وكلما خفضنا نسبة البطالة.

فالآن يمكن أن نقول بأن البطالة المغربية تقدر حسب آخر الإحصائيات حوالي 17% يعني بالضبط 16,9% بصفة عامة سواء حاملي الشهادات أو غيرهم، وهذا ما يعطينا حوالي 845 ألف يمكن أن نقول بأنه حوالي 26% إلى 27% منهم من حاملي الشهادات.

ماذا نعني بحاملي الشهادات، نعني بهم شبابنا الذين لهم مستوى باكلوريا زائد اثنين إلى ما فوق والذي نقدرهم تقريبا بـ 200 ألف شاب، باكلوريا زائد زوج إلى ما فوق.

معضلة بطالة حاملي الشهادات ليست خاصة بالمغرب ويجب أن نعرفها وهي متواجدة كذلك حتى في البلدان المتقدمة، ويمكن لي أن نعطيكم مثالاً هو أنه في فرنسا حاملي الشهادات يعسون بالبطالة بحوالي تقريبا 31% على الرغم مما يمكن أن يقال عن نظامهم التعليمي ونظامهم التربوي، ولأن ظاهرة البطالة الآن طبعا هي مرتبطة بنوعية وجودة التكوين ولكن هي مرتبطة كذلك بتحولات كبيرة التي يعرفها العالم الإقتصادي وعالم الإنتاج والتي يجعل البحث عن المردودية على أن إدخال مناهج جديدة وأساليب جديدة في الإنتاج غالبا ما يترتب عنها تناقص في خلق مناصب الشغل لعدد من الكفاءات.

نحن في بلادنا بطبيعة الحال عندنا تفسيرات لهذا الواقع التي يعيشه شبابنا المؤهل ولكن رغم حجم هذه البطالة وهي 200 ألف شخص فيجب في نفس الوقت أن نعمل كل ما في جهدنا حتى لا يزيد الرقم عن 200 ألف، لذلك الخطة التي يجب أن نتتبع والتي سيمكن أن يساعدنا فيها هذا المشروع وهو خطة ذات اتجاهين.

الإتجاه الأول وهذا ليس ترتيبا وهو محاولة استيعاب ذلك المدخر لـ200 ألف شاب والإتجاه الثاني وهو توقيف المد الذي يتزايد كل سنة، فكل سنة بصفة عامة في داخل الوسط الحضري يبقى لنا تقريبا 36 ألف شخص بدون شغل، بصفة عامة ومهما اختلفت مستويات تخرجهم ومستويات تعليمهم.

لأن يمكن أن نقول أنه بداخل الوسط الحضري يصلون إلى شغل، تقريبا 190 ألف شخص تأتي سنويا، الإقتصاد المغربي برواجه وكذا يخلق 140 إلى 145 ألف وتبقى لنا 35 ألف شخص دائما ويمكن أن نعتبر أن 15 ألف تقريبا يكونون من حاملي الشهادات.

فيجب أن نجد طريقة من الطرق التي في نفس الوقت نخفف من 200 ألف ونحدد من تلك 15 ألف من أولئك الشباب الذين هم حاملي للشواهد وفي حالة عطالة.

فهذا القانون هو أسلوب من الأساليب المتعددة للحكومة تفكر فيها والتي ستضعها إن شاء الله في القريب العاجل على أنظاركم، ولكنه أسلوب مهم جداً، لماذا؟ لأن لاحظنا في السابق أن هذا القانون في السابق كان يشتغل بطريقة معينة وهو أنه كنا نعطي حوافز جبائية وحوافز بالنسبة للتحملات الإجتماعية بصفة عامة للمقاولات لتوظيف الشباب حاملي الشهادات.

من قبل كانت عمليا، التحفيز الجبائي هو الإعفاء من الضريبة على الدخل، أن من 1600 إلى 2600 درهم لمدة 18 شهر بالنسبة لكل شاب التي توظفه مقاولة وفي نفس الوقت الإعفاء من أداء التحملات الإجتماعية وخاصة منها المتعلقة بالإنخراط في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وعدم تحملات اجتماعية أخرى والضريبة على التكوين المهني.

ملاحظتنا هو أنه هذه المسطرة اشتغلنا بها منذ سنة 1994 إلى نهاية 1997، هذا التحفيز تبين بأنه غير كافي وإن كان على كل حال مهم، لأنه تخلقت من خلال ذلك القانون لسنة 1994 وهو في الحقيقة القانون (16-93) الذي بدأ تنفيذه في سنة 94، فقد خلقت تقريبا 4300 منصب ليس كافيا، فجلالة الملك نصره الله تكلم على هدف خلق 25 ألف منصب شغل، هنا من هذا المنبر أعلن بأن هذا ممكن وهذا ممكن لأنه أول ما يقوم به هذا النص هو أنه أولاً يرفع سقف الإعفاءات والذي يصل بها إلى 4500 درهم، وهذا الرفع إلى 4500 درهم سيعين على توظيف، بالخصوص الفئات العليا من حاملي الشهادات.

لأنكم تعرفون أن الشخص يتخرج بدكتورة دولة أو مهندس دولة ولا يمكنك أن تدخله إلى مقاولة وتعطيه 2000 درهم أو 2300 درهم أو حتى 2600 درهم، فقررنا أننا نرفعه إلى 4500 درهم وهذا شيء مهم، فلا تؤدي عنه لا ضريبة ولا تحملات اجتماعية، الأكثر من هذا والفهم في هذا النص وهو أنه لنجتنب الإستعمال غير الملائم لهذا النص ليس ليتوظف الكل من خلال هذه التحفيزات، وهو أننا قررنا خلق لجنة وزارية التي ستجتمع سنويا لتحدد من هم حاملي الشهادات الذين لهم صعوبة في ولوج مناصب الشغل، لأننا نحن نعرف أن هناك بعض التخصصات مطلوبة، ولا يجب على من له سهولة وهو مطلوب والمقاولة في حاجة ملحة إليه أنها توظفوا وفي نفس الوقت نضيف لها امتيازات، فيجب أن توظفه على حسب قانون الشغل وعلى حسب قانون سوق الشغل كما هو معمول به.

عمليا، مثلا إذا أخذنا دكتوراً في الإعلاميات أو مهندس في المعلوميات، فهؤلاء مطلوبين، أو في التدبير إلى غير ذلك، ناس مطلوبين الآن بحيث أن هناك خصاص في هذا الميدان، فليس أن هناك ناس فيهم خصاص وفي نفس الوقت نزيدهم امتيازات، فهاذ القانون سيحدد سنويا لائحة الدبلومات في التخصصات التي فيها صعوبات قصوى التي هي ستأخذ المقاولات تحفيزات لتشغلهم.

زائد شيء آخر وهو أنه إلى كان التوظيف أو التشغيل عفواً لشخص من الأشخاص الذي هو يدخل في لائحة التخصصات التي لها صعوبة في التشغيل وخاصة التي يظهر بأنه الشخص قضى 12 شهراً وهو يبحث عن العمل، إذن هو في حالة بطالة مزمنة البنيوية، فهذا إذا شغلته الشركة أو المقاولة، فلن يبقى الإعفاء على مستوى 18 شهر ولكن سيصبح الإعفاء لمدة سنتين، سنعطي هذا الإمتياز للمقاولة لتستفيد منه لمدة سنتين، أضف إلى هذا التحفيز على أنه إذا قررت المقاولة أنها تشغل بطريقة نهائية هذا الشاب خلال تدريبه فنضيف لها 12 شهراً إضافيا من الوقت التي تقرر فيه أنها تشغله بطريقة نهائية.

بمعنى آخر إلى شركة غداً شغلت شخصا له تخصصا مهما وأعطينا مثال من الأمثلة شخص دكتور في البيولوجيا والجيولوجيا والذين يجدون صعوبة كبيرة في التشغيل حقيقة الآن ومن ضمن آخرين، فهناك كذلك ناس في الآداب الذين لهم صعوبة قوية، إلى الشركة مثلا شغلت هذا الشاب وأدخلته في هذا التدريب لمدة سنتين وفي آخر شهر الذي سينهي فيه سنتين التدريب، فقررت أنها توظفه نهائيا فنحن نضيف لها 12 شهراً، يعني يصبح الإعفاء على امتداد 3 سنوات، هذا كله حوافز وحوافز أساسية التي ستساعد على تحريك آلية التشغيل في الإتجاه الملائم ولكن راه يمكن لأحد ما أن يقول لك كيف أنني أنا مقاولة وأشغل أيا كان لأن عندي تحفيز، ففي الحقيقة المقاولة لن تشغل أي أحد لأن هناك تحفيز، لأن إلى عندها غرض معين فيجب أن تجد كذلك التكوين الملائم له.

فنحن قررنا بجانب هذا القانون أنه إن شاء الله هناك مشروع لإعادة التكوين والتكوين التكميلي لبعض التخصصات التي فيها صعوبة لنحاول أن نقربها من الفرص المتوفرة داخل سوق الشغل وسوق العمل.

فإذن هنا أوجه النداء إلى جميع الشباب الذي هو في حالة من هذه الحالات التي لها صعوبة ليتصل بمراكز التوجيه والإرشاد التي هي «ليسيوب» ليتحدد كل حالة بحالة الأشخاص الذين يتطلبون تكوين إضافي وتكميلي وفسنعطيهم تكوين إضافي وتكميلي والناس سنعيد لهم التكوين سنعيد تكوينهم، وبدأنا نقوم بعدة اتفاقيات مع مؤسسات التكوين منها مثلا المدرسة الوطنية لعلوم الإعلاميات لتأخذ منا مجموعة دكاترة الذي هم لهم تخصص علمي ولكن تخصص علمي في الرياضيات التقنية إلى آخره، الذين عمليا لا يجدون أو حتى البيولوجيا والجيولوجيا لا يجدون العمل بسهولة.

هؤلاء سنأخذهم إن شاء الله وسيدخلون في مستوى للتدريب على مدة 6 شهور أو مدة سنة ليعيد تحويل تخصصه ويقترب من الفرص الموجودة في العمل الآن.

كذلك أنه التحفيز ليس كافيا بالطريقة التي نضعه بها، لذلك بجانب هذا الذي ذكرت من حوافز ومن برامج موازية يوجد عندنا برنامج الذي ننميه الآن مع مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل الموجود بالدار البيضاء، وهذا البرنامج الذي نسميه تشجيع التشغيل الذي بمقتضاه إلى غداً مقاول قام بتشغيل شاب في إطار هذا القانون الذي حرز على تعويض إضافي الذي هو كأجر تكميلي أو كتسبيق لأجر هو 800 درهم بالنسبة لحاملي الباكلوريا إلى أربع سنوات و1200 من باكلوريا زائد أربعة إلى ما فوق، تتعطيها الدولة كمساعدة مالية أو منحة مالية وليس شيء آخر، مساعدة مالية التي نعطيها مباشرة للمقاولات.

فعمليا إلى غداً شخص بمقاولة وظف شخصا آخر مهندس دولة أو دكتور أو عنده مستوى السلك الثالث وأعطاه 4500 درهم فلا يؤدي عليه الضريبة، ولا يؤدي عليه التحملات الإجتماعية ونحن نعطيه إضافة إلى ذلك 1200 درهم فيصبح في الحقيقة يتطلب من المقاولة 3300 درهم هي التي تؤدي المقاولة لهذا الشخص ويمكن أن يدوم هذا على امتداد ثلاث سنوات.

في تقديراتنا إن شاء الله على أنه يمكن، وهذا أن قلته عندما صاحب الجلالة تكلم على 26 ألف وعلى 100 ألف منصب شغل يجب أن تخلق في أفق الأربع سنوات المقبلة، فأعتبرته على أنه دفتر تحملات للحكومة ولدي اليقين الآن من بعد المناقشات التي طرأت داخل لجنة مجلسكم الموقر، على أنه أصبح دفتر تحملات لجميع المغاربة لا المقاولين ولا الحكومة ولا المجتمع المدني، لماذا المجتمع المدني؟

فنحن أضفنا في هذا القانون أنه حتى الجمعيات، فليس فقط المقاولات ولكن حتى الجمعيات، كانت مهنية أو كانت اجتماعية أو كانت ثقافية عندما تشغل شخص يمكنها أن تستفيد من هذه الحوافز وهذه التحفيزات بطبيعة الحال نحن نقول بأن هذا كذلك ليس كافيا، لأن إن شاء الله سيقدم أمامكم مشروع قانون آخر الذي يتعلق بما يسمى بالتشغيل الذاتي والتشغيل الذاتي هو عنصر من العناصر التي تولد وتنتج مناصب للشغل، ماهو التشغيل الذاتي؟ هو أنه هناك ناس الذين يمكن لهم أن يدخلوا كأجراء وهناك أشخاص الذين لهم رغبة أخرى، ولكن رغبة أخرى يجب أن نعينه نحن ليبحث عنها، بخلق مقاولته الصغيرة أو خلق نشاط من الأنشطة وإن شاء الله يجب أن نشتغل جميعا، كما قيل في اجتماع اللجنة على أن بعض الإمتيازات التي توجد في الحق العام والتي توجد أو هي من صميم السلطة القانونية للدولة، مثل الرخص وعدة امتيازات التي توزع والتي هي عند الدولة يجب عليها هي كذلك أن توزع في اتجاه تشغيل شبابنا بالخصوص ولا تعطى للأشخاص الذين هم بخير ولهم الإمكانيات وما نريدوا لهم خير على خير، ولكن نشوفوا كيف نوزع تلك الرخص التي هي موجودة على حسب هذا البرنامج الذي يعطيها سيدنا الأسبقية والأولوية.

فسنحاول إن شاء الله في مناسبة لاحقة على أننا نقننوا هذا الموضوع لأنه أنا سأعطيكم مثال فقط، رخصة طاكسي مثلا يمكن أن يشتغل فيها ثلاثة أشخاص، إذا اشتغلوا ثلاثة في ثمانية (3x8) كما يقال على مستوى 24 ساعة، راه يمكن لثلاثة أشخاص، أي ثلاثة عائلات يمكن أن تعيش من رخصة واحدة، وهذا محكوم علينا به أن نعمله، كما أنه محكوم علينا أننا نخلقوا مسالك جديدة بالنسبة للتوظيف، فهذا موضوع من المواضيع التي سنتكلم عنها إن شاء الله في المستقبل، والذي أريد أن أختم به هنا وهو أن يجب أن يعلم جميع المغاربة بأن الآن الذي يخلق مناصب للشغل هو بالأساس القطاع الخاص.

فالإحصائيات تعطي ما يلي 80% من مناصب الشغل التي تكلمت عنها أي 145 ألف، 80% منها يخلقها القطاع الخاص و20% فقط هي التي تخلقها الدولة والقطاع العام المرتبط بالدولة، القطاع العام والشبه العام، فلذلك الإتجاه هو هذا، وأرجو أن الجميع يفهم بأن مجهودنا هو أننا نحركوا الإنتاج ونساعدوا الإستثمار لكي تصبح هذيك 80%، 85% و90% من خلق مناصب الشغل، وكما تعلمون إيقاع التنمية الإقتصادية في بلادنا عنده دور أساسي في خلق مناصب الشغل، فإذا ربحنا نقطة إضافية على مستوى نسبة النمو الإقتصادي، فكل نقطة إضافية تخلق لنا حوالي 20 ألف منصب شغل، وكل نقطة إضافية يعني إذا السنة المقبلة إن شاء الله درنا 7% من نسبة النمو سنكون بحكم هذا التراكم الإقتصادي خلقنا حوالي 20 ألف منصب شغل.

فهذا، أيها السادة المستشارون المحترمون، والسيدة المستشارة المحترمة، هذا هو الإطار العام الذي يجعل على أن سيدنا في خطابه تكلم على هذا التوجيه وأعطانا كأفق أننا نمشيوا نحو تحقيق 100 ألف منصب شغل في ظرف أربع سنين، بطبيعة الحال 100 ألف يمكن لنا أن نبدأ بـ 20 ألف هذه السنة والعام الآتي تكون 25 ألف والعام الذي من بعد 30 ألف، ولكن المهم هو أنه على امتداد أربع سنوات يجب أن نحقق 100 ألف بتظافر هذه العوامل كلها التي ذكرت وهذه الحوافز كلها التي ذكرت هنا.

يبقى أن أضيف فقط نقطة وهي المتعلقة بأطفالنا الذين تكلم عنهم سيدنا في خطابه، والذين نحن الآن كحكومة نشتغل لكي حتى الأطفال الذين يقصون من نظامنا التعليمي، وأنتم تعرفون بأنه الآن حوالي 215 ألف طفل يغادرون المدرسة قبل سن 15 سنة وقبل أن تصل 15 سنة، وعلى الأقل 160 ألف منهم لا يبقى لهم أي فرصة للإندماج. فمسؤولية السلطات العمومية ومسؤولية المجتمع هي أنها تقبط أولئك 160 ألف وتخلق لهم منهجا وإطاراً للإندماج.

فنحن نعمل الآن إن شاء الله وهذا له علاقة بالتكوين وكذلك له علاقة بالتشغيل، نعمل على أن يكون برنامج خاص والذي ستعبأ حوله جميع القوى الحية بالبلاد كي إن شاء الله هؤلاء الأطفال الذين في جزء كبير منهم يتوجهون للشارع ويشرد، لأنه تعرفون أن الشخص الذي يمس بالإقصاء في المدرسة، فمن الذي يمس؟ تلك العائلات التي هي عندها صعوبة كبيرة، فيكون الطفل عنده عائلة في صعوبة وتلك المدرسة التي تشكل المركز الوحيد لاندماجه حتى هي يغادرها، بطبيعة الحال ماذا يبقى، يبقى الشارع.

هذه الظاهرة التي أصبحت عندنا لأطفال الشارع، كي نحاربها فيجب فقط وضع برنامج خاص لنعيد لأبنائنا فرصة أخرى للإندماج بطريقة مؤسسية وليس بالإسعاف أو الصدقة أو هذا بطريقة مؤسسية، يعني يجب أن يكون حقيقة تحمل الأطفال، وهذا نحن نشتغل فيه لكي في الدورة الخريفية المقبلة نقدم لكم برنامج في هذا الإتجاه والذي عندي الآن اليقين بأنه بمساعدة الجميع سيحظى إن شاء الله بموافقتكم.

فهذا هو التقديم العام سيدي الرئيس، وأريد في النهاية أن أسجل هذا الإطار التوافقي الذي حصل داخل اللجنة وذلك تمشيا مع ما ينتظره جلالة الملك منا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد الوزير.

الكلمة للسيد مقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والإجتماعية لتقديم التقرير الذي أعده بإسم اللجنة حول هذا المشروع، وأغتنم هذه المناسبة لأوجه الشكر والتنويه للجنة التعليم والشؤون الثقافية والإجتماعية رئيسا وأعضاء على المجهودات المتواصلة المبذولة للتعمق في دراسة هذا المشروع في وقت وجيز.

الكلمة للسيد المقرر.

* السيد مقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والإجتماعية :

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدة المستشارة المحترمة،

السادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أقدم إليكم تقرير لجنة التعليم والشؤون الثقافية والإجتماعية حول مشروع قانون رقم (13-98) والقاضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم (16-93-1)

المؤرخ بـ 23 مارس 1993 المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد تأهيلهم لممارسة مهنة من المهنة.

أيتها السيدة، أيها السادة.

لقد ساد الجلسات المخصصة لهذا المشروع جو من الحرص على دراسة قضايا العطالة والتشغيل من جميع الجوانب وعلى مختلف المستويات وذلك رغبة من جميع الأطراف، حكومة ومجلسا في السمو بمناقشة هذا الموضوع والتعالي بدراسته منهجا ومضمونا قصد مقاربة آفاق التوجيهات الملكية السامية الإقتصادية والإجتماعية، خصوصا الواردة منها في الخطاب الملكي السامي بمناسبة عيد الشباب المجيد.

حيث اعتبر جلالته قضية التشغيل وتأهيل الشباب في المرتبة الموالية لقضية وحدتنا الترابية ولا غرو فالقضيتان تتطلبان معا تعبئة الجميع ويقظة الجميع في إطار الروح المغربية الثقافية للتضامن والمواطنة والمبادرة، وبصفة عامة فهذا المشروع يهدف إلى :

أولاً الرفع من القدرة التوظيفية لطالبي العمل لأول مرة من خلال اكتساب تكوين تكميلي وسط العمل يؤهلهم لتكييف مؤهلاتهم مع الحاجيات الحقيقية للمقاولة، ثانيا، تشجيع المقاولة على تكوين ميداني لفائدة المتدربين وتأهيلهم للإندماج في الحياة العملية، وتهدف التعديلات المقترحة إلى تفعيل نظام التكوين من أجل الإدماج من خلال الجوانب التالية :

أولاً، رفع سقف منحة التدريب المعفية بنسبة 100% إلى 4500 درهم.

ثانياً، إعفاء المقاولات التي توظف متدربين في إطار هذا القانون من الإنخراط في نظام الضمان الإجتماعي وذلك في الحدود المقررة من طرف المشروع.

ثالثاً، إعفاء المقاولات التي تدمج المتدرب أثناء أو في نهاية التدريب من الإنخراط لمدة سنة في نظام الضمان الإجتماعي وترفع هذه المدة إلى نستين إذا كان المتدرب من ضمن المسجلين في لائحة طالبي العمل الذين يجدون صعوبات خاصة للإندماج في الحياة المهنية.

رابعاً، إرسال نسخة من عقد التدريب أو العمل للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تقوم مقام التصريح بالمتدرب أو العامل المعني للصندوق المذكور.

خامساً، إحداث آلية لاستهداف طالبي العمل الذين يجدون صعوبات خاصة في ولوج سوق العمل حيث تنحصر الإستفادة من تداريب التكوين من أجل الإدماج على هذه الفئة.

سادساً، إحداث لجنة وطنية ولجان جهوية مكلفة بمتابعة وتقييم هذا النظام.

أيتها السيدة، أيها السادة،

لقد كان منطلق دراسة مشروع القانون الأرضية التي رسمها جلالة الملك في خطابه بمناسبة عيد الشباب المجيد يوم الأربعاء 8 يوليوز 1998 والتي تبلور الوسائل وتفتح سبل توفير الشغل للشباب حاملي الشهادات في إطار من الملاءمة بين حاجيات سوق الشغل وإمكانيات الشباب.

ولذلك كان لزاما تجديد الإدارة القانونية لإرساء قواعد حقوقية جديدة تواكب التوجه الملكي السامي وتضمن التحفيز والتشجيع وصياغة التراضي على جميع الأصعدة المرتبطة بالقطاعات الإنتاجية حتى تواكب مشروع النهوض الإجتماعي الذي يشكل توفير العمل للشباب لبنته الأساسية.

هذا، وإن التدخلات والإقتراحات التي سنعرض لها كما تلاحظون قد انصبت على تدقيق الخطوات لتحقيق الأهداف السامية التي خطاها جلالة الملك نصره الله، وطبيعي أن تعكس الإتجاه السياسي اتجاه هذه المرامي النبيلة والتي يعكسها التصويت بالإجماع على هذا المشروع، وشكراً السيد الرئيس، والسلام عليكم ورحمة الله.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد مقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والإجتماعية.

بعد هذه العروض نشرع بحول الله في المناقشة العامة للمشروع، وفي هذا النطاق أعطي الكلمة للمستشار السيد المعطي بن قدور عن فرق الأغلبية، فليتفضل.

* المستشار السيد المعطي بن قدور :

شكراً السيد الرئيس،

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

الأخت والإخوة المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة لمناقشة القانون (13-98) بإسم فرق الأغلبية، فنحن بلادنا في الظروف الراهنة منعطفا حاسما تواجه من خلاله جملة من التحديات والإكراهات الداخلية والخارجية لا مناص من اعتبارها فرصة سانحة لوضع الإرادة المغربية مرة أخرى على محك الإختبار، تلك الإرادة التي عبرت طيلة قرون وقرون على صلابتها ومناعتها وقدرتها على صنع الغد الأفضل لكل يوم معاناة، تلك الإرادة

التي لم ترضخ يوما لأية صعوبة ولم تستسلم لأية ضغوط اعترضت سبيلها، تلك الإرادة التي كانت سلاحنا الذي خضنا به ملامح الذود عن الكرامة والحق في الحضور والإصرار على إثبات الذات.

ولعل من التحديات والإكراهات التي تواجهها بلادنا في منعطف اليوم والتي تتصدر همومنا ومشاغلنا هي معضلة البطالة في إطارها العام وعدم القدرة على الإستجابة لطلب الشغل الذي يفوق بأضعاف العرض المتوفر، ومهما كانت الأسباب التي تقف وراء ذلك تكتسي الطابع البنيوي أو اختلال الهيكلة الإقتصادية وحجم الاستثمارات فإن معضلة البطالة تظل في حاجة ماسة إلى تظافر جهود الجميع وتضامن الجميع وصولاً إلى غاية حلول مرحلية تسعى بالأساس إلى التقليص من استفحالها.

وقد يقول قائل إن هذه المعضلة لا يخلو منها دول العالم غنيا وفقيرها، ضعيفها وقويها مع التفاوت في الحدة الملحوظة هنا أو هناك، ولكن من منظور الإنكباب على معالجة المشاكل الكبرى التي تتفاعل مع خصوصياتنا المحلية نقول بكل تجرد ومسؤولية، لنتسلح بإرادتنا المعهودة عندما نهم بصنع الجديد الذي ستفرزه عبقريتنا في وقت هبت فيه رياح التناوب والتغيير بفضل السياسة الحكيمة لجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله، ولا أدل على صواب هذه الرؤية من المكانة التي بوأ فيها جلالته مكانة التشغيل وتأهيل الشباب من بين باقي الأولويات الوطنية حيث ورد في الخطاب السامي بمناسبة عيد الشباب المجيد لهذه السنة أن هذه القضية تأتي في المرتبة الثانية بعد قضية استكمال الوحدة الترابية، ويعني هذا أنها تتطلب من كل القوى السياسية والفاعلين الإقتصاديين والإجتماعيين وباقي مكونات المجتمع المدني بل وعموم المغاربة التجند واليقظة في إطار الروح المغربية لثقافة التضامن والمواطنة والمبادرة.

السيد الرئيس،

حضرات السادة،

إننا في الفرق المشكلة للأغلبية داخل مجلسنا الموقر نثمن المبادرة الملكية الهادفة إلى التصدي لظاهرة تزايد أعداد العاطلين ونرى أن تفاقم هذه الظاهرة المقلقة يتعلق بهؤلاء الذين نالوا حظهم من التعلم والتكوين والتأهيل، ومنهم الحاصلون على شهادة عليا في مختلف حقول المعرفة بقدرما يتعلق بهؤلاء الذين يعوزهم التعلم والتكوين والتأهيل ولكنهم في حاجة إلى كسب قوتهم بأية وسيلة مشروعة متاحة ولن يتأتى لهم ذلك دون تحقيق المزيد من الإزدهار الإقتصادي الذي يؤدي حتما إلى خلق مناصب شغل على اختلاف درجاتها وخاصة في القطاع الخاص.

إننا نرى أن الأمر يتطلب إفعال آليات لتفعيل مجالات التشغيل والتكوين والملائمة آليات قانونية وإدارية وميدانية تتكامل فيما بينها لتعزز دور المقاولة وترفع من قدرتها على استيعاب الكفاءات المعطلة عن العمل والأدمغة غير المستغلة، آليات لها القدرة على الإستمرار في أداء رسالتها لتصفية التراكمات الحالية ومواجهة التفاعلات التي ستعرفها المرحلة القادمة.

وبخصوص الشريحة الأولى التي تحدثنا عنها آنفا طرحت الحكومة على أنظارنا مشروع القانون المغير والمتمم للظهير الشريف (1-93-16) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد التدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد تأهيليهم لممارسة مهنة من المهن.

ويأتي هذا المشروع الطموح في نطاق المبادرات الجادة التي من شأنها الرفع من القدرة التوظيفية لطالبي العمل لأول مرة من خلال اكتساب تكوين تكميلي وسط العمل يؤهلهم لتكييف تكوينهم الأصلي ومؤهلاتهم الذاتية مع الحاجيات الحقيقية للمقاولة، وتشجيع هذه الأخيرة في مجال تنظيم تكوين ميداني لفائدة المتدربين وإعدادهم للإندماج في الحياة العملية.

ولئن كان الظهير المذكور قد انطوى في مقتضياته الجاري العمل بها منذ 5 سنوات على الرغبة في إشراك المنعشين الإقتصاديين في عملية تكييف التكوين حتى يتلاءم مع العمل المطلوب ممارسته، وإنجازه في مؤسساتهم فقد ظل رهين قيود حدث من فاعليته وبالتالي فهي لم تفصل نظام التكوين لجعل على رأس أهدافه الإدماج، وهذه الحقيقة نلمسها عند قراءتنا بتمعن لنص الظهير المشار إليه.

أما مشروع القانون موضوع النقاش الآن فقد تضمن جوانب لا تخفى أهميتها في سد عدد من الثغرات تتخلل الظهير الأصل وضمان التشجيع الضروري الذي يدفع بالمنعشين إلى توظيف الموارد البشرية وبلورة قدراتهم قصد الإستفادة من مردوديتها بشكل أفضل، وبذلك فالمشروع يدعم المقاولة ويبث في شرايينها الحيوية والتجديد والإبتكار ويكرس الدورين الإقتصادي والإجتماعي للمقاولة بقدر متوازي.

ويهدف مشروع القانون إلى ما يلي، رفع سقف منحة التدريب المعفية 100% إلى 4500 درهم، إعفاء المقاولات التي توظف المتدربين في إطار هذا القانون من الإنخراط في نظام الضمان الإجتماعي وذلك في الحدود المقررة من طرف المشروع، إعفاء المقاولات التي تدمج المتدرب أثناء أو في نهاية التدريب من الإنخراط لمدة سنة في نظام الضمان الإجتماعي وترفع هذه المدة إلى سنتين، إذا كان المتدرب من ضمن المسجلين في لائحة طالبي العمل الذين يجدون صعوبة خاصة للإندماج في الحياة المهنية إرسال نسخة من

عقد التدريب أو العمل للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تقوم مقام التصريح بالمتدرب أو العامل المعني للصندوق المذكور، إحداث آلية لاستهداف طالبي العمل الذين يجدون صعوبة خاصة في ولوج سوق العمل، حيث تنحصر الإستفادة من تداريب التكوين من أجل الإدماج على هذه الفئة، وأخيراً إحداث لجنة وطنية ولجان جهوية مكلفة بمتابعة وتقييم هذا النظام.

السيد الرئيس،

حضرات السادة،

إن فرق الأغلبية تنوه بما تضمنه هذا المشروع من تجاوب مع الرغبة المولوية السامية في إيلاء آفة بطالة حاملي الشهادات العليا ماهي جديرة به من الإهتمام يفضي إلى معالجتها بطرق عقلانية ومنهجية وبعيدة عن الإرتجال، فها نحن أمام تدابير تحفيزية وإجراءات تشجيعية ستخلق جواً من التضامن والتآخي فيما بين المنتجين، كل بما سيساهم به في مسلسل الإنتاج.

وإذا أضيفت هذه البادرة إلى عدد من المبادرات الأخرى سواء تلك التي تم اتخاذها أو التي خرجت بالفعل إلى حيز الوجود ولا حاجة إلى سردها والتذكير بها، أما تلك التي سترى النور في المستقبل القريب بحول الله فإن كلامنا سيجد نفسه أمام جهد جبار تتوخى من خلاله الحكومة مواجهة آفة بطالة الخريجين حاملي الشهادات بما يل زم من الروح الوطنية الحقة والعزم على إعادة الثقة وتجسيد الأمل في نفوس شبابنا المتعلم الذي أعيته الوعود وأرهقته التطمينات وهو ينتظر منا اليوم جميعا أن نقف بجانبه ونساند مطالبه في الشغل بكيفية ملموسة لا تقبل الجدل.

وإننا في فرق الأغلبية إذ نعلن عن تصويتنا لفائدة هذا المشروع نؤكد من جديد على ضرورة تحسيس للرأي بأهميته وإيجاد المناخ الكفيل بتطبيقه في أحسن الظروف، والسلام عليكم ورحمة الله.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للمستشار السيد عبد الرحمان لبدك عن فريق الحركة الديمقراطية الإجتماعية فليتفضل.

* المستشار السيد عبد الرحمان لبدك :

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على خير المرسلين

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

الأخت، الإخوان المستشارين،

أتشرف بأن أقف أمام مجلسكم الموقر لإبداء وجهة نظر فريقي، فريق الحركة الديمقراطية الإجتماعية فيما يتعلق بموضوع ذو أهمية بمكان ويعتبر بأحق الهاجس الأساسي والرئيسي بالنسبة لجميع الأسر المغربية لأنه يمس في مصير ومستقبل فلذات أكبادنا.

فنحن الآن بصدد دراسة مشروع قانون رقم (13-98) الذي يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم (16-93-1) الصادر بتاريخ 29 رمضان 1413 (23 مارس 1993) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات قصد تأهيلهم لممارسة مهنة من المهن. وبمجرد وضع هذا المشروع من طرف الحكومة على مجلس المستشارين وعند إثر توصلنا بهذا المشروع كفريق حرصنا على دراسته قصد الإطلاع على جميع الجوانب الواردة فيه رغبة منا في بلورة الخطاب الملكي السامي الذي جاء في عيد الشباب لهذه السنة التي تصادف الذكرى 69 لميلاد صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله، هذا الخطاب الذي اعتبرناه في فريقنا مشعل أمل وتفاؤل في نفوس الشباب.

لماذا؟ لأن الخطاب الملكي السامي اعتبر ولأول مرة قضية التشغيل وتأهيل الشباب هي القضية الأولى بعد قضية الوحدة الترابية مباشرة، وهذا مما يحتم كما عودنا الشعب المغربي الذي دائما بالنسبة للقضايا المصيرية والقضايا الأساسية يلتف ويستجيب بسرعة فائقة حول عاهله المفدى، وهذا هو العنصر الأساسي الذي نعتبره في الفريق، لأنه ضمانة أساسية باعتبار أن اعتبار المرتبة الأولى بعد الوحدة الترابية لهذا الملف، أي ملف التشغيل نطمئن بأنه سيصبح لا محالة وبطبيعة الحال هو الهاجس الرئيسي والأساسي لكل التوجهات والحساسيات السياسية، وهذه هي الضمانة الأولى باعتبار أن الأسرة السياسية أو العائلة السياسية في المغرب عندما تلتف حول قضية معينة فإن مصير هذا الملف دائما هو النجاح، هذا هو العنصر الأساسي لهذه القضية، وهذا من طبيعة الحال يقتضي منا تعبئة تامة وشاملة ويقظة مستمرة ومتواصلة في إطار من الروح الوطنية التي تستلزم توحيد الجهود وتذويب الخلافات والتوجه بجميع الطاقات لربح الرهان، ونحن بصدد إعلان حرب دروس على البطالة.

العطالة مشكل خطير وآفة عظمى والخطاب الملكي السامي كما تمنى جلالة الملك، اعتبر في خطابه هذا الخطاب خطاب معلمة في طريق المغرب الحديث نستنير به في مسيرتنا نحو الكرامة والعيش الرغيد، لهذا نعي جيداً الظرفية التاريخية لهذا الحدث.

ولكن إن كنا كفريق نصوت وسنصوت، وهذا بطبيعة الحال على هذا المشروع، وسنصفق بحرارة ونصوت باعتزاز لهذا المشروع، فإننا نتمنى في إطار التفعيل أن تبقى هذه الوحدة وهذا الإلتفاف ونحن في صدد تفعيل هذا الظهير حتى لا يستغل من طرف هذه الجهة أو الجهة الأخرى ويستغل في إطار من المحاباة أو الزبونية أو شيء من هذا القبيل لأن تفعيل المشروع الذي سيصبح بعد التصويت عليه قانونا ساري المفعول بعد إتمام الإجراءات الإدارية بشأنه، التفعيل هو الرهان الذي نعتبره مباشرة بعد هذا الرهان الأول رهانا أساسيا ورئيسيا حتى نعطي الصورة الحقيقية لوحدتنا حتى لا تستغل من طرف هذه الجهة أو جهة أخرى لمحاباة نريد أو عمر.

فنحن مع المشروع نظراً لما جاء في تقرير اللجنة ونظراً للظرفية التي شرحتها سابقا ونظراً بصفة أساسية للمرتبة التي وضع فيها مشكل البطالة، جلالة الملك في خطابه السامي. نتمنى ونحن بصدد التظافر، كما قيل، يجب أو يقتضي الأمر أن يكون تظافر الجهود لجميع فعاليات المجتمع المدني من فعاليات اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أو إلى آخره واللائحة طويلة... أن تتظافر جميع الجهود لنسجل التحدي في هذا الشق المهم المتعلق بالبطالة والذي نعتبر على أن هذا المشروع آلية من الآليات الأولية لمواجهة هذا الملف الخطير وهذه الحرب الدروس، نعتبر أن هذا المشروع ملهو إلا بداية نتمنى أن لا تكون بداية ونهاية ونتمنى من الحكومة الموقرة أن تأتي بمشاريع أخرى في هذا المستوى متتالية، أستسمح، لم أقل المؤقتة فكلنا مؤقتون في الأرض، أستسمح السيد الوزير والسادة الوزراء، فالحكومة الموقرة، نتمنى أن لا يكون هذا المشروع آلية أولية بل أتمنى صادقاً أن تتلوه آليات أخرى في نفس المسار حتى نربح الرهان في إطار هذا المشكل الخطير، وشكراً على انتباهكم والسلام عليكم ورحمة الله.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للسيد المستشار سلامي عن الفريق الديمقراطي والعمل.

* المستشار السيد سلامي :

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحابته أجمعين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدين الوزيرين المحترمين،

إخواني وزملائي المستشارين المحترمين،

بإسم الفريق الديمقراطي والعمل أتدخل في إطار مناقشة مشروع القانون رقم (13-98) الذي يهدف بكل ما يحمل من تعديلات ومقترحات إلى تغيير وتتميم الظهير الشريف رقم (16-93-1) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد تأهيلهم لممارسة مهنة من المهن.

ويأتي هذا المشروع ليترجم بعمق الخطاب الملكي السامي بمناسبة عيد الشباب المجيد حيث اعتبر جلالته قضية التشغيل وتأهيل الشباب في المرتبة الموالية لقضية وحدتنا الترابية.

سيدي الرئيس،

أيها السادة،

إن الفلسفة من هذا القانون تندرج في إطار هوس العطالة والتشغيل اللذين يعدان من الإنشغالات الأساسية التي تستدعي تكثيف الجهود وتكريس كل الطاقات لإبداء خطة اقتصادية واجتماعية لامتصاص العاطلين حاملي الشهادات على اختلاف درجات تكوينهم وهنا لا يفوتني أن أشير إلى أن قضية التشغيل ليست معطى جديداً أو مشكلا عارضا بل هي إشكالية ظلت حاضرة على امتداد الحكومات السابقة رغم اختلاف درجات حدتها وأحدث بشأنها مؤسسات لاحتواء هذا المشكل أو التخفيف من حدته على الأقل.

ومن هذه المؤسسات تم خلق المجلس الوطني للشباب والمستقبل الذي انحصر دوره طيلة هذه المدة في إعداد الدراسات النظرية مرفقة بمجموعة من الجدادات التي لا نعرف لحد الآن مصيرها.

كما أن المشروع الذي نناقشه اليوم ماهو إلا مشروع قانون يتوج ثمرة جهود بدلت من خلال صدور عدة قوانين كلها تصب في اتجاه إعداد المناخ الملائم وتقديم التسهيلا لتحفيز الشباب حاملي الشهادات لإدماجهم في الحياة العملية.

وهنا افتح القوس لأشير «للإجراءات التي اتخدت في هذا المنحى، ومنها القوانين التالية : القانون رقم (16-87) المتعلق بإحداث تدابير تشجيعية لفائدة خريجي مراكز التكوين المهني الذي تضمن مجموعة من الإعفاءات، وهناك أيضا القانون رقم (36-97) حول منح قروض لدعم بعض المقاولين وهناك أيضا القانون رقم (16-94) المتعلق بإحداث صندوق النهوض بتشغيل الشباب الذي يهدف إلى دعم تمويل مشاريع المقاولين الشباب.

سيدي الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

السيدين الوزيرين،

إن دراسة متأنية لهذا المشروع الذي نناقشه اليوم والذي نال المصادقة بالإجماع داخل اللجنة المختصة يطرح مجموع من التساؤلات والمقاربات، إن هذا المشروع جاء في وقت مطروح فيه باستعجال الدخول في مرحلة إعادة هيكلة واسعة للإقتصاد الوطني في ظل حكومة التناوب، واستجابة للخطاب الملكي السامي بمناسبة عيد الشباب المجيد مما يستوجب تطهير وتخليق الحياة الإقتصادية، لأنه لا يمكن أن تستمر الأمور على ماهي عليه، ولابد أن تسود الجدية وأن يصبح الوعي بالمسؤولية مواكبا لكل الإجراءات خاصة عندما يتعلق الأمر بالبنيات التحتية والتكوين والتأهيل للقطاعات الإنتاجية.

ومن هنا تأتي الضرورة القصوى للتخطيط ولإقرار الأهداف المتوخاة من أجل إدماج وفسح المجال أمام كل الأطر الفاعلة والمنتجة.

سيدي الرئيس،

السادة المحترمين،

في مثل هذه الإجراءات التي أسلفنا ذكرها ليس وحدها كافية لخلق المناخ الملائم للمقاولة لاحتواء المتدربين وإدماجهم في الحياة العملية بل هناك التزام حكومي ورد في تصريح السيد الوزير الأول أمام البرلمان بغرفتيه حيث أكد على ضرورة تنشيط الإقتصاد الوطني لفائدة التشغيل أو إن الحكومة رغم ما تملك من آليات للتشاور المؤسساتي بين الشركاء الإقتصاديين والإجتماعيين لفائدة النمو والمنافسة والتشغيل وامتصاص العجز الإجتماعي فإن الإرادة السياسية تبقى إحدى السلوكات الأساسية لتطبيق مثل هذا المشروع الذي سوف نصادق عليه بالإجماع لأننا نريد السهر على تطبيق القوانين وفتح حوار إعلامي ومؤسساتي مع كل المعنيين بالأمر حتى نبلور جميعا ما تضمنه الخطاب الملكي السامي بمناسبة عيد الشباب المجيد لأنه يعد في نظر الجميع انطلاقة جديدة لتطويق إشكالية العاطلين حاملي الشهادات العليا وفتح آفاق المستقبل أمام شريحة الخريجين على اختلاف مستوياتهم وتكوينهم وشكراً على إصغائكم والسلام عليكم ورحمة الله.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للسيد المستشار أحمد بنا عن فريق الإتحاد الدستوري فليتفضل مشكوراً.

* المستشار السيد أحمد بنا :

شكراً السيد الرئيس،

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أختي، إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول بالمناقشة مشروع قانون (98/13) الذي يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم (16-93-1) بتاريخ 29 رمضان 1413 الموافق (لـ 23 مارس 1993) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد التدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين عن الشهادات بقصد التكوين من أجل الإدماج، وهي مناسبة سانحة لعرض تصورات فريقنا إزاء موضوع التشغيل الذي أضحى هاجسا وطنيا بل وحتى دوليا في أفق إشراك كل الطاقات للإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا.

لقد حظي هذا المشروع الذي نحن بصدده بعناية خاصة من قبل جلالة الملك في خطابه السامي بمناسبة عيد الشباب، هذه العناية التي تجاوبت مع نبضات شعبه وفتحت سبيلا آخراً لمواجهة معضلة التشغيل وذلك بتعزيز دور المقاولة في التشغيل والتكوين وجعل القطاع الخاص يطلع بمهمة محورية في القدرة التوظيفية للشباب حاملي الشهادات العليا، ذلك أن قطاع الوظيفة العمومية في ظل ما تعرفه من تضخم في أطرها وموظفيها بشكل أصبح معها يثقل كاهل ميزانية الدولة وفي ظل تزايد عدد خريجي الجامعات والمعاهد باتت عاجزة عن استيعاب وامتصاص هذه الكفاءات على نحو يؤمن لها حاجاتها إلى العمل وبالتالي إلى الإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

لقد كنا ندعو دائما إلى مقاربة جديدة لسياسة التشغيل بعيداً عن المزايدات السياسية التي كانت تذهب باتجاه توهيم الشباب بأن القطاع العام بإمكانه القيام بالتوظيف، كما عليه الأمر في السابق، وكنا نعتقد بشكل جازم بأن تأطير إشكالية التشغيل يجب أن ينظر إليها من خلال الأبعاد والمؤثرات المحيطة بها على المستوى السياسي والإقتصادي والمؤسساتي ذلك أن البناء الإداري الجديد للدولة والأدوار الاقتصادية المتنامية التي أصبح يطلع بها القطاع الخاص ونهج الليبرالية التي تبنتها الدولة والشراكة الدولية، كل هذه المؤثرات قادرة على خلق مجالات جديدة لاستيعاب المزيد من اليد العاملة بكل تخصصاتها الإدارية والعمالية والمهنية، شريطة أن يفارق ذلك أسلوب جديد لإعادة تأهيل المواطن مهنيا وفكريا لجعله قادراً على مواكبة التحولات التي كانت تطبع سوق العمل ومتأهبا لملاحقة التطورات التي يحفل بها المجال الصناعي والتكنولوجي.

فمن الثابت أن إشكالية التشغيل واستيعاب الكفاءات بقدر ماهي عملية اقتصادية واجتماعية فهي كذلك رهينة بنهج استراتيجية تربوية وتنموية شاملة، ومن هنا فإن الدعوة الحالية لمراجعة نظامنا التربوي لتصحيح مساره بما يكفل له إعداد وتهييء أجيال قادرة على الإبداع واتخاذ المبادرة ينبغي أن تحظى بكامل عنايتنا حتى يتسنى لنظامنا التربوي الإسهام بخط وافر في مواجهة معضلة التشغيل.

السيد الرئيس،

إن إشكالية التشغيل في نظرنا لا يمكن أن تعالج إلا من خلال منظور شمولي يستحضر كل الفعاليات الاقتصادية وكل المؤثرات المحيطة بهذه الإشكالية نذكر منها ضرورة الحرص على الرفع من وثيرة النمو الإقتصادي بشكل مستديم، التركيز على البعد الجهوي في حل معضلة التشغيل وذلك عن طريق مساعدة الشباب على إقامة مشاريع خاصة بهم في مناطقهم فيما يعزز الجهوية ولا يحرمهما من مواردها البشرية النافعة، إعادة النظر في طريقة منح القروض وربط ذلك بالتكوين، ربط التكوين بحاجيات سوق العمل، تشجيع المقاولات ماديا وتقنيا لاستيعاب المزيد من اليد العاملة.

السيد الرئيس،

نعتقد أن التدابير التي جاء بها المشروع القانون يصب في هذا الإتجاه من حيث كونه يلبي حاجيات الشباب من حاملي الشواهد والتكوين الميداني والعملي بهدف إدماجهم في عالم الإنتاج بما يتيحه من تعزيز لدور المقاولة وتحفيزها لكي تصبح فضاء ملائما للتكوين وعنصراً فعالا في استيعاب الطاقات والكفاءات وتوجيهها بما يجعلها مندمجة ومساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إن التدابير التشجيعية التي نص عليها المشروع بالنسبة للمقاولات من شأنها تفعيل نظام التكوين من أجل الإدماج وتجاوز جملة من المعوقات التي كانت تحد من فعالية ونجاعة التوجيهات السابقة في هذا المجال، غير أنه وحرصا من على إنجاح هذا المشروع نقترح أن يواكب تطبيقه جملة من الإجراءات والحيثيات التي من شأنها أن تساهم في تنقية المجالات المهنية. ومن هنا فلابد من حملة إعلامية تحسيسية لكي نتفادى بعض التحايلات التي قد تحدث ضداً على مصالح هؤلاء الشباب أو أن تكون هذه العملية ذريعة للبعض لتصفية العمال وإقصائهم، مع ما يستدعي ذلك من تغيير لأساليب التفكير والعقليات ونعتقد أن تحديث مكاتب التشغيل وعصرنتها وإمدادها بأدوات العمل العصرية من إعلاميات وجعلها تقوم بدور شبكة للتأطير والمراقبة كلها عوامل تساعد على بلورة هذا الوعي الجديد لدى كل الأطراف الفاعلة في مجال التشغيل، وفوق كل هذا وذاك ينبغي التنصيص على النسب التي ستحظى بها المؤسسات التي ستطلع بدور التكوين وإدماج القدرات الشابة في سوق العمل وكذا توفير التغطية الاجتماعية الضرورية، كما ينبغي الاستفادة من المقاولات العاملة في إطار اقتصادي سري وما يتطلب ذلك من دور تحسيسي لجعلها مواكبة لهذه العملية ومستفيدة في نفس الآن من المزايا الواردة في هذا المشروع ونحن بصدد ذكر هذه الإجراءات المواكبة لإنجاح هذا المشروع نتساءل عن ما إذا لم يحن الوقت بعد لطرح مدونة الشغل والحسم فيها قصد تأهيل العلاقات الإنتاجية وتسويتها فيما يخدم الإقتصاد الوطني وإذا كانت بعض الأطراف قد عرقلة البت في مشروع المدونة فإننا نعتقد أن المسؤولين من موقعهم الجديد عليهم أن يبادروا بإيلاء العناية لهذا الموضوع بالنظر إلى أهميته الاقتصادية والاجتماعية.

السيد الرئيس،

وعيا منا بأهمية هذا المشروع الذي كان محط عناية خاصة من طرف جلالة الملك باعتباره يشكل إحدى الآليات المهمة للتصدي لآفة البطالة، فإننا نثمن ما ورد في الخطاب الملكي السامي ونشاطره انشغالاته وتوجهاته إزاء هذا الموضوع، لذا سنصوت لصالح هذا المشروع والسلام عليكم وشكراً السيد الرئيس.

* <u>السيد الرئيس</u> :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للمستشار السيد محمد يحياوي عن فريق الحركة الشعبية للأصالة المغربية والعدالة الاجتماعية فليتفضل.

* <u>المستشار السيد محمد يحياوي</u> :

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل اليوم باسم فريق الحركة الشعبية لمناقشة المشروع التعديلي للقانون المتعلق بالإجراءات المتخذة لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات قصد تأهيلهم لممارسة مهنة من المهن.

وقبل التطرق إلى أهداف مضمون هذا المشروع فإننا في فريقنا نعتبر أن الخطاب السامي الذي ألقاه جلالة الملك أعزه الله بمناسبة عيد العرش المجيد يعتبر خطابا ذا أهمية قصوى في تاريخ المغرب الحديث وذلك للمعاني والمرامي التي تضمنها وهي معاني لا يلتفت إليها إلا المحافظون على عزة وكرامة الشعب المغربي بأجمعه.

جلالة الملك الحسن الثاني أيده الله الذي أخذ على نفسه أن تكون قضية تشغيل الشباب القضية الثانية بعد قضية وحدتنا الترابية حيث قال جلالته : «أخذت على نفسي بعد قضيتنا الوطنية أن تكون قضية تشغيل الشباب المغربي هي القضية الأولى التي سأصبح وأمسي عليها وهذا وعدي إليكم شعبي العزيز»، وقال كذلك : «فكيف يمكن إذن للشعب المغربي أن يكون كريما وشريفا إذا نحن لم نكرم شبابه ولم نجعله يتوق إلى مراتب العز والأمانة والمسؤولية الملقاة على عاتقه منذ بلوغه سن الرشد وسن المسؤولية».

السيد الرئيس،

السادة المستشارون،

فعلا تعتبر البطالة من أبرز التحديات بل من أخطرها على الإطلاق التي على بلادنا أن تواجهها وأن تهتم بها فقد أصبحت هذه المعضلة تشكل اليوم أكثر من أي وقت مضى الشغل الشاغل للأسر المغربية فما من أسرة سلمت من هذه الآفة التي امتدت لتشمل فئات واسعة من مجتمعنا المغربي وحملت معها معاناة آلاف الخريجين لذلك فإن هذا المشروع الذي هو من ابتكار وعبقرية صاحب الجلالة نصره الله نعتبره فاتحة أمل لشبابنا المعطل لتنمية البلاد، هذا المشروع الذي أوصى جلالته عند لقائه برئيسي المجلسين بمناسبة ذكرى عيد الشباب المجيد على ضرورة حصول الإجماع عليه في البرلمان، وتمشيا مع هذه التوجيهات السامية فلقد ساهم فريقنا في مناقشة هذا المشروع داخل اللجنة المختصة بكل مسؤولية وقدم مجموعة من الملاحظات والتعديلات التي ساهمت بشكل كبير في تحسين مضمون هذا النص ونذكر منها على الخصوص.

أولاً، إن المشروع المقترح اقتصر على نوع معين من الباكلوريا في حين أن النص القانوني الأصلي كان يفتح المجال لجميع حاملي الباكلوريا، ثانيا، المشروع جاء مكرسا للبطالة حيث يفرض على المعطلين أن يكونوا مسجلين منذ 12 شهر بالمصالح الإقليمية للتشغيل قبل الولوج إلى التكوين، وثالثا التعديل الذي قدمه السيد الوزير داخل اللجنة والذي يرمي إلى ضرورة الرجوع إلى مقتضيات المادة الأولى من النص الأصلي أفرغ هذا المشروع من إيجابيته، ذلك أن المادة الأولى الأصلية كانت تقتصر فقط على إعفاء المنشآت التي تشغل متدربين للتأهيل من أداء الإشتراكات المستحقة على أرباب العمل والأجراء للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون الإنخراط في هذا الصندوق، بينما اعتبر المشروع الجديد هؤلاء المتدربين منخرطين ضمنيا في هذا الصندوق واعتبر فقط المنح المدفوعة لهؤلاء المتدربين غير خاضعة للأحكام القانونية المتعلقة بنظام صندوق الضمان الاجتماعي.

وقد كان استغراباً كبيراً أمام هذا التعديل الذي جعلنا نشك في أننا أمام مشروعين مشروع حكومي حظي بموافقة مجلس الوزراء الذي يترأسه صاحب الجلالة والذي كان موضوع خطاب عيد العرش ومشروع للسيد الوزير يبدو أنه أرغم على تقديمه تحت ضغط بعض الأطراف التي بدأت توازي البرلمان من حيث التشريع والمراقبة.

وعندما نتمعن في المشروع برمته فإن جل التغييرات التي أتى بها تعتبر شكلية ومست النص الأصلي من حيث الشكل فقط باستثناء المبلغ الأقصى للمنحة الشهرية المدفوعة للمتدربين التي تم رفعها من 2500 درهم إلى 4500 ورغم ذلك تبقى الضمانات الخاصة بحصول هؤلاء المتدربين على هذا المبلغ الأقصى وبإدماجهم بعد تأهيلهم وتكوينهم غائبة وغير متوفرة، ونخشى أن يتم تكرار مأساة نظام الخدمة المدنية حيث كان المجندون يفصلون مباشرة بعد إنهائهم لمدة هذه الخدمة.

السيد الرئيس،

أيها الإخوة،

هذه بعض الملاحظات والاقتراحات التي ساهم بها فريقنا داخل اللجنة ورغم ذلك فإننا نعتبر أن مقتضيات هذا المشروع بعد التعديلات الطفيفة التي أدخلت عليه بالإجماع ستمكن لا محالة من تفعيل نظام التكوين المهني وتأهيل الشباب لممارسة الحياة المهنية فالتكوين المهني وتكوين الأطر يعتبر في الدول المتقدمة الوسيلة السليمة لملاءمة التعليم بسوق الشغل أو التشغيل، وقد نبه صاحب الجلالة في السابق إلى هذا الموضوع مما جعل الحكومات السابقة تقدم على خلق العديد من المدارس ومعاهد التكوين المهني بدأت تعطي أكلها بشكل ملموس رغم محدوديتها.

ومن المؤكد أن التوجيهات الملكية في خطابه سيؤدي إلى رفع مستوى التكوين المهني بفضل هذا المشروع القانوني الذي يشكل إحدى الآليات التي ستعزز دور المقاولة في التشغيل والتكوين وسترفع من قدرة توظيف الشباب الحامل للشهادات العليا.

وأملنا في الحكومة أن يكون الخطاب السامي عبرة لها يجعلها تبتعد عن أحلامها وبرامجها النظرية البعيدة عن الواقع المغربي المعاش، وتحدو حدو صاحب الجلالة وتأتي إلى هذا البرلمان في القريب العاجل بالإجراءات والآليات الأخرى لتمكن تشغيل الشباب وجعله يساهم في بناء صرح البلاد.

وعلى ذكر الآليات نغتنم هذه المناسبة لنؤكد أن الوقت قد حان للنظر من جديد في تركيبة ومهام المجلس الوطني للشباب والمستقبل، هذا المجلس الذي ابتعد كل البعد عن المهمة التي أحدث من أجلها فلم يكن له أي سعي أو مساهمة في ملاءمة التعليم بالتشغيل ولا في التخطيط لهذا التشغيل.

وعلى ذكر الآليات أيضا نذكر بالبادية المغربية، فمعضلة البطالة بها إذا أردنا أن نجعلها أو نرجعها إلى أسبابها الجوهرية والمرجعية هي نتيجة مباشرة لما عرفه العالم القروي من أوضاع متردية بسبب التهميش والإهمال الذي عانى منهما وتحول بسببهما إلى مجتمع أقل إنتاجا وأكثر استهلاك، وأصبح عبئا على الإقتصاد المغربي بعد أن كا نفي السابق يمثل إدحى الروافد الأساسية لخلق مناصب الشغل والتشغيل وتفعيل حركة الاقتصاد الوطني.

فالبادية المغربية في اعتقادنا وبشكل لا يقبل جدال هي الركيزة والخلية الأساسية للإقتصاد الوطن، وهي المصدر الأساسي لثروة المغرب الحقيقية وبنهضتها وتقدمها سينهض المجتمع كله ومن هنا فإن التنمية الجهوية تعتبر من أحسن أسس العمل الإقتصادي القادم، لذلك على الحكومة الحالية أن تستمر في استراتيجية تنمية الجهة التي وضعتها الحكومة السابقة وأن تتجنب الرؤيا النظرية فالأمر يتطلب نظرة واقعية ترتكز بالأساس على مساعدة حكومية واسعة تقوم على تشجيع المبادرة الحرة الفردية وعلى إحداث صناعات صغيرة وخفيفة تعتمد على الخدمات المحلية بمختلف قراها.

فالبادية المغربية لا يمكن اعتبارها نواة إنتاجية فحسب بل هي في العمق ضرورة استراتيجية حتمية لمصلحة المغرب في أفق القرن المقبل وذلك لما يمكن أن توفره من شغل لشبابنا العاطل.

السيد الرئيس،

أيها الإخوة،

لقد مثل الخطاب السامي لصاحب الجلالة بمناسبة عيد العرش حربا على معضلة البطالة، ففتح باب على مصراعيه أمام الشباب الراغب في التشغيل وفي الشغل وفي تنمية البلاد، وإذا كان الخطاب الملكي قد قدم هذا المشروع الذي سيساهم سنويا في تشغيل 25 ألف من الشباب الحامل للشهادات فإن تصريحات السيد وزير التنمية الاجتماعية والتشغيل يوم 11 يونيو 98 على النشرة الزوالية للقناة الثانية، جاءت لتضع جملة من الشروط الجديدة أمام الشباب الحامل للشهادات.

فمناصب الشغل التي سيتم اعتمادها حسب تصريحات السيد الوزير ستشمل فقط قطاعات المندوبين التجاريين ومهندسي الإلكترونيات والإلكترونيك الصناعي، والسؤال الذي نوجهه بهذه المناسبة للحكومة هو كم هو عدد المغاربة الحاملي للشهادات المختصين في هذه القطاعات؟ وأين نحن بعد هذه التصريحات من طموح الخطاب السامي لجلالة الملك؟

لذلك فإن إجراء من هذا القبيل يؤكد أن السياسة الاجتماعية للحكومة مع تزايد الحاجة إلى مزيد من الثقة والرؤيا المستقبيلة لقراءة المشاكل الحقيقية التي تواجه المواطن المغربي، وفي الختام وتلبية للتوجيهات السامية ولقناعتنا بحسنات هذا المشروع سنصوت بالإيجاب والسلام عليكم ورحمة الله.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للمستشار السيد عمر الإدريسي عن الفريق الكنفدرالي فليتفضل.

* المستشار السيد عمر الإدريسي :

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدان الوزيران المحترمان،

أختي، إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل بإسم الكنفدرالية الديمقراطية للشغل بمناسبة مناقشة مشروع قانون (13/98) المتعلق بتشجيع المقاولات على تشغيل المتدربين، وقبل ذلك أود في بداية هذا التدخل للوقوف عند التوجهات الأساسية لمنظمتنا بخصوص موضوع من أكثر الموضوعات حيوية وأهمية بالنسبة لمستقبل بلادنا، ألا وهو ظاهرة بطالة الشباب الحاصل على الباكلوريا وما فوق.

إن هذا الموضوع نظراً لعدد الخريجين العاطلين في مختلف التخصصات لابد وأن نعتبره ظاهرة سوسيو اقتصادية يجب أن تعطى لها الأولوية من طرف كل المهتمين والفاعلين الإقتصاديين وحكومة ومجتمع مدني من نقابات وجمعيات، لأن إشراك الجميع هو وحده الكفيل بإيجاد حل بل حلول جدرية لمعالجة هذه الظاهرة التي لم تعد تهدد عدداً من الشباب بل تهدد مجتمعنا بكامله.

ومن أجل ذلك نقترح تشكيل لجنة وطنية لدراسة وإعداد مشروع متكامل يعطي الأسبقية والأولوية لإيجاد حلول سريعة وناجعة تمكن هؤلاء الشباب من المساهمة في التنمية التي ينتظرها الجميع.

كذلك لابد من إيجاد هيئة وطنية لمتابعة إنجاز هذا المشروع الوطني الكبير وحتى يتسنى لنا جميعا إنجازه لابد من ربطه بتنمية حقيقية قائمة على دمقرطة العلاقات الاقتصادية والاجتماعية.

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

أخواتي إخواني،

في انتظار كل ذلك نحن نناقش مشروع قانون متعلق ببعض الإعفاءات بالنسبة للمقاولات المغربية التي ستوظف متدربين من حاملي الشهادات بعد استفادتهم من مرحلة التدريب والتكوين، هو إجراء جزئي لن يكون مقيداً إلاّ إذا ارتبط بإجراءات أخرى مصاحبة.

لأن إجراءات الإعفاء كانت دائما وستبقى إجراءات مرحلية ومؤقتة وكذلك إجراءات مثل هذا الإجراء يستدعي تشكيل هيئة دائمة للمتابعة والمراقبة حتى لا يتحول نظراً للوضعية الحالية للمقاولة المغربية إلى أداة في يد بعض المتملصين من أداء الواجبات المستحقة عليهم، وكذلك استغلال هذا الإجراء للتقليص من عدد الموظفين الرسميين لذلك نطالب بـ :

أولاً، إحداث هيئة للمراقبة تشارك فيها كل الهيئات المهنية المعنية من نقابات وجمعيات ودوائر مسؤولة.

ثانياً، إعادة هيكلة مفتشية الشغل.

ثالثاً، تدقيق عدد المتدربين بالنسبة لكل مقاولة.

رابعاً، إعادة فتح مكاتب التشغيل التي أغلقت مع حثها على التحلي بروح العصر.

خامساً، إعفاء آباء المعطلين ذوي الدخل المحدود من عمال ومأجورين من أداء الضريبة على الدخل.

سادساً، اتخاذ إجراءات زجرية في حق كل من تلاعب بهذا القانون.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أخواتي، إخواني،

كنا نتمنى أن تساهم المقاولة المغربية من معامل وضيعات فلاحية بكل تلقائية في عملية معالجة ظاهرة بطالة الخريجين دون حاجة للاستفادة من أي إجراء كهذا خاصة وأنها، أي المقاول، منذ الاستقلال مروراً بقانون المغربة في بداية السبعينات قد استفادت من عديد من الإجراءات المماثلة لكن للأسف دون أن تقوم بدورها التنموي والاجتماعي على أحسن وجه، وهذا معناه أن المقاولة المغربية الحالية نظراً لطبيعتها عاجزة على القيام بدورها التنموي خاصة وضع محجوز مثل هذا يواجه شبابنا ومعه كل الفئات الشعبية.

وفي نظرنا كطبقة عاملة نعتبر أن المقاولة المواطنة هي وحدها قادرة على القيام بمثل هذا الدور وهي مقاولة مسؤولة اتجاه وطنها مندمجة في محيطها الاجتماعي والاقتصادي. نغتنم هذه الفرصة لنؤكد من جديد أن الطبقات الشعبية وعلى رأسها الطبقة العاملة قد أعطت الكثير من أجل هذا الوطن واليوم مطلوب أن يعطي كل المستفيدين من الأوضاع السابقة، إذا كان الوضع الحالي لبلادنا يفرض على الجميع مزيداً من التضحيات فنحن كطبقة عاملة كنا وسنبقى على استعداد بكل التضحيات من أجل عزة الوطن وكرامة وطننا لكن لن نسمح لأي كان أن يستفيد لوحده وعلى حساب الأغلبية الساحقة من شعبنا.

ختاماً نؤكد أننا في الكنفدرالية الديمقراطية للشغل مع الحل الجدري لمعضلة البطالة وهذا لن يتحقق إلا بإصلاح العديد من القطاعات المرتبطة بهذا الموضوع وعلى رأسها التعليم والاقتصاد وكذلك العلاقات الاجتماعية.

أيها السيدات،

أيها السادة،

إن التقدم الذي يتأسس على الهشاشة الاقتصادية والبطالة إحدى مسبباتها الأساسية، إن التقدم الذي ينشده شعبنا يجب أن يتأسس على التوازن الاجتماعي العام القائم على العدالة في تقسيم الثروة الوطنية، نخاف في الكنفدرالية الديمقراطية للشغل أن تؤدي مثل هذه الإجراءات الجزئية إلى تعميق اللاتوازن الاجتماعي ومع ذلك وانطلاقا من قناعاتنا بتشجيع كل مبادرة من شأنها المساهمة في معالجة ظاهرة البطالة نصوت على هذا المشروع متمنيين أن تؤخذ مقترحاتنا مأخذ الجد والسلام عليكم.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للمستشار السيد ادريس مرون عن اتحاد النقابات الشعبية فليتفضل.

* المستشار السيد ادريس مرون :

بسم الله الرحمان الرحيم

باسم اتحاد النقابات الشعبية يشرفني أن أساهم في إغناء الحوار ومردودية مشروع القانون المعروض على مجلسنا والمنتظر منه المساعدة في تأهيل الشباب من أجل تشغيلهم.

إن خطاب جلالة الملك بمناسبة عيد الشباب المجيد يحمل المغاربة جميعا كل حسب موقعه مسؤولية إنجاح مسيرة التأهيل من أجل تشغيل الشباب تشغيال نافعا مثمراً ومستديما بعيدين كل البعد عن استعمال أية ديماغوجية في هذا الباب الذي رتبه سيدنا المنصور بالله في الدرجة التي تلي مباشرة قضيتنا الأولى الوطنية.

إن مسؤولية الحكومة في هذا الأمر أعظم ومساندة كل الطاقات والفعاليات هي جهاد وطني واجب وجوب عين، وتوظيف 25 ألف شاب كل سنة أمر مولوي يجب تنفيذه بالإعتكاف على توفير كل الشروط الضرورية لذلك، والسبيل في نظرنا يبقى تمكين المقاولة المغربية من إقلاع حقيقي يجعل منها فعلا فضاء قادراً على تأهيل حاملي الشهادات وقادراً على استيعابهم وإدماجهم في الحياة العملية بناء على العرض والطلب الذي يقتضيه السوق والذي يفرض احترام المقاولة والشغيل كما تتمتع به علاقاتهما من تكافؤ.

إذا كانت بعض المقاولات المغربية قد خطت خطوات هائلة وأصبح بوسعها أن تؤطر وتشغل ذوي الخبرات العالية والشهادات المتنوعة فإن أكثر المكونات للنسيج الاقتصادي المغربي هي مقاولات صغيرة عائلية أو فردية ليست منظمة، وطرق اشتغالها وتسييرها بدائية وميادين تدخلها ما تزال محصورة. كما أن العالم القروي الذي هو ينبوع لشباب نجيب ما يزال هو الآخر يعتمد في أغلبه على الفلاحة التقليدية ولم ينفتح بعد على الوسائل العصرية في تربية المواشي واستغلال الأراضي وتصنيع المنتوج وذلك لأسباب متعددة.

إن هذه المعطيات تفسر حصيلة القانون رقم (96/16) المقترح تعديله والتي تبين هزالتها عن ضرورة البحث عن وسائل أخرى إضافية لتأهيل وتشغيل الشباب إن 860 شاب فقط من حاملي الشهادات استطاعوا الحصول على تدريب سنويا منذ 93، منذ ابتداء العمل بهذا القانون وأن فقط 8 من حاملي الشهادات العليا تمكنوا سنويا من الحصول على التدريب خلال هذه الفترة.

إن هذا النص هو لبنة من عدة لبنات يجب وضعها بسرعة فائقة لبلوغ الهدف الذي حدده صاحب الجلالة دون الإعتقاد بأن التعديلات الشكلية التي أدخلت على القانون (16-93)، إذا ما استثنينا سقف المنحة إلى 4500 درهم كافية وحدها سيما إذا علمنا أن 63% من المتدربين حسب القانون الجاري به العمل تقاضوا منحة أقل من 2000 درهم أي معناه أن عدداً هائلا من المتدربين ليسوا في حاجة إلى رفع سقف حجم منحتهم. كما نعتقد أن تداريب التكوين وحدها رغم مساهمتها لن تحل مشكلة البطالة، وما للعدد الهائل من المعطلين المهندسين والأطباء المؤهلين تأهيلا جيداً وهم خريجو أكبر المدارس والمعاهد إلا دليل على ذلك.

إننا نقصد من سياق هذه الملاحظات أنه يجب الإسراع بعمل جاد وشجاع من أجل مساعدة المقاولة المغربية على جميع المستويات لتحسين وضعها وتغيير أسلوب تسيير شؤونها وبالتالي خلق الحاجة عندها لتشغيل الكفاءات وحاملي الشهادات المتوفرة.

إن المشروع التعديلي للقانون رقم (93/16) يساهم في مد جسر بين حاملي الشهادات والمقاولات، ولهذا سنصوت لصالحه كما سنصوت مبدئيا لكل نص قانوني من شأنه أن يشغل ولو شاب واحد بالطبع دون المساس بالمكتسبات.

إن الملاحظات التالية التي نقدمها بخصوص المشروع التعديلي للقانون الذي هوب ين أيدينا نعتبرها ضرورية لتحسين مردوديته وضمان توازن مستقر بين مكونات المثلث، إدارة - مقاولة - متدربون.

أولاً، إن ربط الاستفادة بمقتضيات مشروع القانون بضرورة مرور سنة على الأقل على تسجيل الراغبين في التدريب لدى مصالح وزارة التشغيل لامبرر له ومن شأنه أن يكرس البطالة ويطمس عزيمة النجباء من الشباب.

ثانياً، ترك إمكانية فسخ عقدة التدريب ممكنا طوال عمر الإتفاقية من شأنه أن يفسح المجال لتسريح المتدربين في آخر عمر المدة مما قد يترتب عليه مشاكل.

ثالثاً، ربط ضرورة البدء في التدريب الثاني لمن فسخت عقدته الأولى داخل أجل ثلاثة أشهر من تاريخ فصل العقدة الأولى غير منصف لأن الأمر لا يتوقف على المتدرب وحده بل على رغبة من سيأخذه متدربا عنده.

رابعاً، تمكين المقاولة التي تدمج المدربين نهائياً من عقد الإعفاءات التي جاء بها النص دون تحديد سقف الأجر في 4500 درهم، إذ أن الأجر ليس هو المنحة.

خامساً، ربط عدد المتدربين المسموح بهم بالمقاولة بتوفير عدد من المؤطرين داخلها حتى لا نحيد عن الهدف الذي يرمي إليه النص.

سادساً، بخصوص إحداث اللجنة الوزارية والتي لم يمنع النص المقترح تعديله إنشاءها، نقترح تحديد الوزارات الأساسية المكونة لها والوزارة المسؤولة على تنشيطها وكذا دورية اجتماعاتها.

أما بخصوص استفادة المتدربين من صندوق الضمان الاجتماعي دون مساهمتهم فيه وعدم تطبيق مقتضيات الظهير الشريف رقم (1/12/184) على المقاولات التي يتدربون فيها، فإننا في إطار التضامن الوطني الذي يجب أن يعزز بيننا حفاظا على استقرارنا الإجتماعي فإننا نشد على يد الشباب المتدرب ونبارك له استفادته.

ولايفوتني بهذه المناسبة أن أثير انتباه الجميع إلى ما تعاني منه مجموعة من المقاولات من مؤامرات لتحطيمها وغلق أبوابها ويعانيه أيضا المشغلون أو الشغيلين المتشردين بعدما أفلست الشركات بسبب الإضرابات.

إن الشغيلة تطلب حماية الذين يريدون أن يعملوا وعلى الحكومة أن لا تبقى من المتفرجين فهذا داخل في صميم واجباتها، والسلام عليكم.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

في ختام هذه المناقشة العامة أعطي الكلمة للمستشار السيد عقا الغازي عن الإتحاد الديمقراطي للشغالين، فليتفضل.

* المستشار السيد عقا الغازي :

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

أختي المستشارة،

أخواني المستشارين،

قبل إحالة هذا المشروع على مجلسنا الموقر أخبرنا ونحن نستمع إلى الخطاب الملكي السامي ليوم 1997/7/8 بمقتضى هذا المشروع، وقد شرح صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله بما فيه الكفاية أهمية هذا المشروع مؤكداً أنه سوف يحال على البرلمان في هذه الدورة للنظر فيه قبل العطلة الصيفية.

السيد الرئيس،

مباشرة بعد هذا الخطاب قررنا في منظمتنا النقابية الإتحاد الديمقراطي للشغالين أن نصوت لصالح هذا المشروع إن شبابنا ينتظر منا الملموس لا الخطاب ونحن سنتابع بكل إمعان وسنكون دائما حرصين على أن يكون هذا المشروع سيرجع بالخير على شبابنا كما أراده صاحب الجلالة.

نتمنى أن يعمل الجميع لإنجاح الشغل لـ 25 ألف شاب كما أراده صاحب الجلالة نصره الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

بهذا التدخل ننهي المناقشة العامة اللهم إذا أراد السيد الوزير أن يتدخل... طيب، ما علينا إلا أن نشرع في عملية التصويت، الكلمة للسيد الأمين لتلاوة نص المادة الأولى كما صادقت عليها اللجنة، فليتفضل.

* السيد أمين الجلسة :

شكراً السيد الرئيس،

- المادة الأولى : «يغير ويتمم على النحو التالي عنوان الظهير الشريف رقم (1/93/16) بتاريخ 29 رمضان 1413 (23 مارس 1993) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد تأهيلهم لممارسة مهنة من المهن».

العنوان : الظهير الشريف رقم (1/93/16) الصادر في 29 رمضان 1413 (23 مارس 1993) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد التكوين من أجل الإندماج وبناء على ذلك تحل محل عبارة التأهيل لممارسة مهنة من المهن الواردة في المواد 3-6-7 من الظهير الشريف رقم (1/93/16) الصادر في 29 رمضان 1413 (23 مارس 1993) السالف الذكر عبارة التكوين من أجل الإدماج، والسلام.

شكراً السيد الرئيس.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد الأمين.

إذا لم تكن هناك ملاحظة حول المادة الأولى أعرضها على المجلس.

الموافقون؟ الإجماع.

صادق المجلس بالإجماع على المادة الأولى.

- المادة الثانية.

السيد الأمين.

* السيد أمين الجلسة :

شكراً السيد الرئيس،

«تغير وتتم على النحو التالي أحكام الفقرة الأولى والثانية والخامسة، الفقرة الثانية من الظهير الشريف السالف الذكر. المادة الأولى الفقرة الأولى، المنشآت الفردية والأشخاص المعنوية الخاضعة للقانون الخاص التي تزاول نشاطا حرفيا أو زراعيا أو تجاريا أو صناعيا أو خدماتيا أو عقاريا وكذا الجمعيات التي تشغل متدربين قصد تكوينهم من أجل الإدماج وفق الشروط المنصوص عليها في هذا النص الباقي بدون تغيير.

المادة الثانية : يختار المتدربون المراد تكوينهم من أجل الإدماج من بين الحاصلين على شهادة من شهادات التعليم العالي أو على باكلوريا التعليم الثانوي أو شهادة تعادلها، غير أنه يجوز خلال مدة معينة وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية المشتركة بين الوزارات المنصوص عليها في المادة 11 المقررة قصد إيقاف التدريب على الحاصلين على أصناف من الشهادات التي تتعرض صعوبات خاصة

بإدماجهم في الحياة النشيطة في جميع الحالات ولأجل الاستفادة من التدريب مسجلين لدى المصالح التابعة لوزارة التشغيل في العمالات أو الأقاليم باعتبارهم يبحثون عن فرصة عمل.

المادة الخامسة، الفقرة الثانية، لا يستفيد رب العمل والمتدرب المعنيان من المنافع المنصوص عليها في المادة 1 أعلاه إذ تجاوز مبلغ المنحة الشهرية عن التدريب 4500 درهم.

* السيد الرئيس :

شكراً السيد الأمين.

هل من ملاحظة حول هذه المادة؟ أعرضها على المجلس الموقر.

الموافقون؟ الإجماع

صادق المجلس على المادة الثانية بالإجماع.

المادة الثالثة، الكلمة للسيد الأمين.

* السيد أمين الجلسة :

تنسخ أحكام المادتين 10 و11 من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه المعتبر بمثابة قانون رقم (1/93/16) بتاريخ 29 رمضان 1413 (23 مارس 1993) وتحل محلها الأحكام التالية :

المادة 10 : «عندما يقوم رب العمل بالتوظيف النهائي للمتدرب خلال مدة التدريب أو على إثرها يظل العمل بالمنافع المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القانون جاريا خلال مدة سنة تبتدئ من تاريخ إبرام عقد العمل بشرط أن لا يزيد مبلغ الأجرة المدفوعة على 4500 درهم غير أن المدة المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه ترفع إلى سنتين عندما يتعلق الأمر بالتوظيف النهائي للمتدربين الحاصلين على أصناف الشهادات المشار إليها في الفقرة 2 من المادة الثانية أعلاه.

تتوقف الإستفادة من الأحكام السابقة على تعثيرات الإدارة على عقد العمل.

- المادة 11 : «لايترتب على الإعفاء من الضريبة العامة على الدخل فيما يتعلق بالمنح عن التدريب أو الأجرة المدفوعة في حالة التوظيف النهائي إعفاء أرباب العمل من تقديم القرارات المنصوص عليها في التشريع الجاري به العمل.

تتوقف الإستفادة من المنافع المنصوص عليها في الفقرة 1 من المادة الأولى والمادة 10 أعلاه على رب العمل إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بنسخة من عقد التدريب أو العمل موقعة بصورة قانونية من لدن الإدارة.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد الأمين.

أعرض المادة على المجلس.

الموافقون؟ الإجماع.

صادق المجلس بالإجماع على المادة الثالثة.

المادة الرابعة والأخيرة، الكلمة للسيد الأمين.

* السيد أمين الجلسة :

يتم الظهير الشريف المشار إليه أعلاه المعتبر بمثابة قانون رقم (1/93/16) بتاريخ 29 رمضان 1413 (23 مارس 1993) بالمادة 11 المكررة التالية :

- المادة 11 مكررة «تحدث لجنة وطنية مشتركة من الوزارات لتتبع وتقييم التكوين من أجل الإدماج يعهد إليها بالمهام التالية :

- النظر في جميع القضايا المتعلقة بالتكوين من أجل الإدماج،

- اقتراح كل تدبير على الحكومة بهدف تحسين مردودية وسير التكوين من الإدماج،

- إداء رأيها إلى الحكومة حول أصناف الشهادات التي تعترضها صعوبات خاصة لإدماج حامليها في الحياة النشيطة كما هو مشار إليه في الفقرة 2 من المادة 2 أعلاه، ويحدد تشكيل اللجنة وكيفية تسييرها بنص تنظيمي، والسلام شكراً السيد الرئيس.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد الأمين.

أعرض المادة الرابعة على المجلس.

الموافقون؟ الإجماع.

صادق المجلس بالإجماع على المادة الرابعة.

أعرض للتصويت مشروع القانون برمته.

الموافقون؟ الإجماع

صادق المجلس بالإجماع على المشروع.

بهذا يكون المجلس قد صادق على مشروع قانون رقم (98/13) يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم (1/93/16) بتاريخ 29 من رمضان 1413 (23 مارس 93) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتحديد تدابير لتشجيع المنشآت التي تقوم بتدريب الحاصلين على بعض الشهادات بقصد تأهيلهم لممارسة مهنة من المهن.

حضرات السيدات والسادة المستشارين،

السادة الوزراء،

بهذا التصويت يكون مجلسنا قد صادق بالإجماع على مشروع هذا القانون مؤكداً تجاوبه المطلق مع المبادرات الخلاقة التي ما فتئ جلالة الملك حفظه الله يرسم بها معالم الطريق ويضيء بها آفاق الأمل لشبابنا الذي يستحق كل عناية وتكريم. فلا غرو إذن أن تتوحد المواقف على كلمة سواء كلما ارتبط الأمر بهدف نبيل أو غاية مثلى وأن نجتمع كلمة الأمة على دعم كل جهد صادق من شأنه أن يساعد على حل المشاكل القائمة ولا سيما في مجال التشغيل الذي يحظى من لدن الجناب الشريف بكل عطف واهتمام ومن ممثلي الأمة بكل دعم ومساندة.

قبل رفع الجلسة أذكر السادة المستشارين بأن لنا موعد سيكون غداً بحول الله في نطاق الأسئلة الشفهية المعتادة ولكن أطلب منهم كذلك أن يكونوا رهن إشارة المجلس، فكلما أنهت لجنة من اللجن دراسة مشروع ما فإن الإخوة والأخوات المستشارين سيكونوا مطالبين بالدراسة والمصادقة على هذه المشاريع.

شكراً للجميع رفعت الجلسة